



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى
كلية العلوم الإسلامية



احكام الزينة المعاصرة

بحث تقدمت به الطالبة

رويدة احمد حسين حمود

الى مجلس قسم الشريعة - كلية العلوم الإسلامية - جامعة ديالى

وهو جزء من متطلبات الحصول على شهادة البكالوريوس في قسم الشريعة

بإشراف

أ.د. ايمان جليل إبراهيم

١٤٤٣ هـ

٢٠٢٢ م

الآية القرآنية

بسم الله الرحمن الرحيم

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا
يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِجُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۗ
وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ
أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي
أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي
الْإِزْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ
النِّسَاءِ ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ۗ وَتُوبُوا
إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١)

سورة النور اية ٣١

الاهداء

الى من قاد قلوب البشرية وعقولهم الى مرفأ الامان ومعلم البشرية الأول
محمد (صلي الله عليه وسلم)

الى والدي العزيزين امد الله في عمرهما جزاء ما قدماه لي من رعاية
وعناية وجزاء ما تحملاه من المشاق في سبيل تربيتي وايصالي
الى زوجي الغالي ورفيق دربي واهل زوجي الكرام لدعمهم المتواصل لي
الى كل الاصدقاء ومن كانوا برفقتي ومصاحبتي اثناء دراستي في الجامعة
. الى كل من ساهم في تلقيني ولو بحرف في حياتي الدراسية
.الى كل يد وقلب سار معي درب الانجاز لأكون
الى كل هؤلاء اهدي هذه الدراسة راجياً من الله ان تكون نافذة علم
وبطاقة معرفة وان ينفعنا وينفع بنا .

(الشكر والتقدير)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله (صلي الله عليه وسلم)...
الشكر لله سبحانه وتعالى على النعم التي لا تعد ولا تحصى وعل منه وفضله على إتمام بحثي

يسعدني أن أتقدم بالشكر والامتنان الى الدكتورة الفاضلة

أ.د ايمن جليل إبراهيم

لأشرافها على هذا البحث وما قدمته من توجيهات وجهد
وكان لها الأثر البالغ في إنجاز هذا البحث

اعبر عن شكري وامتناني لعائلتي الكريمة
لمتابعهم الدائمة وتشجيعهم لي

الباحثة

رويده احمد حسين حمود

المحتويات

رقم الصفحة	المواضيع	ت
٦	المقدمة	١
٧	أهمية البحث	٢
٧	أسباب اختيار الموضوع واهدافه	٣
٧	مشكلة البحث	٤
٨	منهجية البحث	٥
٨	أسلوب البحث وأدواته	٦
١٠	المبحث الاول	٧
١١	المطلب الاول تعريف الزينة لغة	٨
١٣	تعريف الزينة اصطلاحا :	٩
١٨-١٤	المطلب الثاني حكم الزينة وادلة مشروعيتها	١٠

٢٣-١٩	المطلب الثالث الحكمة من مشروعية الزينة و ضوابط استعمالها	١١
٢٤	المطلب الرابع مفهوم الوجه وحدوده	١٢
٢٥	المبحث الثاني تزيين الوجه بالأصباغ والحلي	١٣
٢٧-٢٦	المطلب الاول الكحل واحكامه	١٤
٢٩-٢٨	المطلب الثاني حكم طلاء الوجه بالمساحيق او الاصباغ (المكياج)	١٥
٣٠	المطلب الثالث استخدام المطعومات في تجميل الوجه	١٦
٣٣-٣١	المطلب الرابع تزيين الوجه بالحلي	١٧
٣٤	الخاتمة	١٨
٤٣-٣٥	المصادر والمراجع	١٩

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وبعد

فلقد كرم الإسلام المرأة وأعظم تكريمها، وربط صلاح المجتمع بصلاحها، وفساده بفسادها، فهي التي ترعى نشأه وتربي أبنائه، ومن هنا كان اهتمام الإسلام بالمرأة اهتماما كبيرا،

ومنحها كافة حقوقها في كافة المجالات مما يتوافق مع قدراتها، ومن الحقوق التي منحها الإسلام

للمرأة حقها في التجميل والتزين، فالزينة في حياة المرأة فطرية، وهي من أكثر ما تهتم به المرأة، لذلك راعي الإسلام هذا الحق، وشرع الله تعالى للمرأة ما يحسن شكلها من لباس وزينة،

لكن وفق ضوابط معينة

لذلك أردت أن أبين في هذا البحث الأحكام الشرعية التي تتعلق بزينة وجه المرأة، لأن

المرأة في حاجة ماسة إلى من يعينها على معرفة حكم الشرع في كثير من المسائل التي تتعلق

بزينة وجهها، خاصة وقد تنوعت الزينة في الوقت الحاضر، واتسع نطاقها، فجاءت هذا البحث
تمثل جهدا متواضعا، فأرجو من الله تعالى أن يتجاوز عن زللي وخطئي، وأن يجعل هذا العلم
خالصا لوجهه الكريم

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في أهمية موضوعه (زينة الوجه)، ومعرفة المشروع والممنوع من
الزينة في صورها المعاصرة عن طريق التأصيل الشرعي لها، وتحليلها لبيان حكمها الشرعي،
ولأوفر على السائل عناء البحث للحصول على إجابة كافية في هذه الأحكام

أسباب اختيار الموضوع واهدافه

لقد كان الدافع وراء اختياري لهذا الموضوع مايلي:

١. قضية الزينة هي من أكثر القضايا حساسية في حياة الإناث، وحب الزينة من الحلي
والمستحضرات التجميلية تجذر في عمق الطبيعة الأنثوية، مما قد يترتب عليه اندفاع في
سلوك بعضهن يخرجهن عن حد الاعتدال إلى المكروه أو المحرم في صور من التبرج

والإسراف والتشبه

٢. واقع نساء المسلمين السيئ؛ بسبب الانفتاح على العالم وشيوع المنكرات، وتخلي كثير من نساء المسلمين عن أخلاقهن الإسلامية والتقليدية.

٣. كثرة توجيه الأسئلة من قبل النساء في هذا الموضوع خلال الندوات، ودروس الوعظ وغيرها، وتعدد الإجابات عنها.

٤. الحاجة الماسة لبيان حكم بعض الوسائل الحديثة، والتي أغرقت بها الأسواق في البلاد الإسلامية.

٥. تناول الكتب الفقهية القديمة موضوع الزينة متماشية مع ذلك الزمان، فكان لابد من إعادة صياغة مسائله بصورة جديدة تناسب هذا العصر، وما استجد فيه.

مشكلة البحث

تناول البحث قضية زينة الوجه للمرأة باعتبارها من أهم القضايا المهمة للطبيعة الأنثوية، وهي من أكثر ميادين اهتمامات النساء والفتيات والشابات، بحيث انتشرت وسائل الزينة الحديثة و عمت البلاد الإسلامية، فظهرت قضايا جديدة في هذا الموضوع لم تكن موجودة في السابق، وعدم وجود كتاب شامل يجمع هذه المسائل ويبين الحكم الشرعي فيها

منهجية البحث

لقد اتبعت في بحثي هذا المنهجين الوصفي (١) والتحليلي، (٢) من خلال عرض آراء و مذاهب الفقهاء في مسائل البحث وفروعه، و بيان نلهم ولقرانهم، ثم ناقشت أمله هذه المذاهب وترجيح ما بين لي له الصواب و الأقرب إلى تحقيق المسلمة ومقاصد الشريعة الإسلامية أسلوب البحث وأدواته

١. رجعت إلى لغات المصادر المعتمدة من كتاب تفسير، وحديثه وفقه، ولعة، وتراجم، وطائفة فن الكل العينية.

٢. عرضت ما توفر لي من أقوال العلماء من المذاهب الأربعة، و أقوال وفتاوي المحدثين في المسائل التي تضمنها البحث، مع بيان أدلة كل قول ووجه الدلالة ومناقشة الأدلة، وبعد التمعن رجحت ما رجعه الحليل.

٣. غزوت الأبيات القرآنية الكريمة إلى مكانها في المصحف الشريف يذكر اسم السورة ورقم الآية

4. خرجت الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها الأصلية، وذكرت الحكم عليها، وذا نكرد الحثيث شرت إلى مكان تقربوه السابق

5. ترجمت للاعلام الدين ونفت أسماؤهم في البحث كلما احتاج الأمر لذلك

٦. بينت معنى الألفاظ الغربية والكلمات الغامضة التي وزنت في هذه الرسالة، وضبط اللفظ التي لا تشكل فرامتها.

7. لجأت إلى بعض المواقع الإلكترونية (الإنترنت للاستفادة من بعض الموضوعات والأبحاث التي تحدثت عن بعث مسلل هذا الموضوع

١ المنهج الوصفي في طريقة معتمدة من أجل الدراسة والتطل البلوغ الأهداف المطرية من النوع اللي هو المنهج الذي يقوم على تحليل الحملة بها أجرتها ورشيفة لي منها.

٨. ذكرت اسم المرجع كاملا عث ورونه لأول مرة، ثم ذكره مختصراً ع نكرره بنكر اسم الشهرة المؤلف و الاسم الكتاب والمر هو رقم المتعة

9. وضعت في نهاية البحث خاصة تشعل أهم النتائج التي توصلت لها و التوصيات، ثم أتبع لك بثلاثة سارة تشمل: الآيات القرآنية، و الأحاديث الشريفة، والأعلام

وأخيرا فهذا جهد العظ فإن أحسنت فتوفيق من الله تعالى، وأن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله تعالى الغفران، وأن يلهمني الصواني

المبحث الأول

الزينة : تعريفها ، وحكمها ، وضوابطها

مفهوم الوجه وحدوده

المطلب الأول : تعريف الزينة لغة وصطلاحاً

المطلب الثاني : حكم الزينة وادلة مشروعيتها

المطلب الثالث : الحكمة من مشروعية الزينة وضوابط استعمالها

المطلب الرابع : مفهوم الوجه وحدوده

المبحث الاول

المطلب الاول

تعريف الزينة لغة

الزين خلاف الشين (١) يقال زينت الشيء تزينا (٢) وزان الشيء صاحبه زينا وازانه ازانا (٣) ويقال زينت الارض ، وازينت ابحسنت وبهجت واصله تزينت فسكنت التاء وادغمة في الزاي واجتلبت الالف ليصبه الابتداء ويقال ايضا ازدانت الارض ازديانا (٤) اي احسنت وبهجت ايضا .

والاسم من ذلك الزينة وهي مايتزين به (٥) اي اسم جامع لكل شيء يتزين به (٦)

الالفاظ المتشابهة للزينة :

لفظ الحسن والجمال يشابهان لفظ الزينة ويطابقانها في المعنى فالحسن نقيض القبح يقال : حسن الشيء حسنا فهو حسن ويقال حسنت الشيء تحسينا اي زينته (٧) والجمال ضد القبح ايضا يقال جمل الرجل بالضم والكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة

- (١) الصحاح المؤلف : ابو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري والفارابي (المتوفي : ٣٩٣ هـ) احمد عبد الغفور عطار : دار العلم للملايين بيروت ، ط٤ ، ١٤٠٧ - ١٩٧٨ ، ج٥ / ٢١٣٢ .
- (٢) معجم مقاييس اللغة المؤلف : احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ابو الحسين (المتوفي : ٣٩٥) تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩ - ١٩٧٩ ، ج٣ / ٤١
- (٣) المصباح المنير المؤلف احمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ابو العباس (المتوفي : ٧٧٠) تحقيق عبد العظيم الشناوي ، المكتبة العلمية - بيروت ط٢ ، ج١ / ٢٦١
- (٤) لسان العرب المؤلف : محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منصور الانصاري الرويفعي الافريقي (المتوفي : ٧١١) تحقيق : عبدالله علي الكبير ، دار صادر - بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤ ، ج١٣ / ٢٠١

- (٥) بصائر نوي التميز المؤلف مجدي الدين ابو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزا بادي (المتوفي : ٨١٧) تحقيق : محمد علي النجار ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية لجنة احياء التراث الاسلامي - القاهرة ، ١٤١٦ - ١٩٩٦ ، ج٣ / ١٥٥ .
- (٦) لسان العرب ١٣ / ٢٠١
- (٧) الصحاح ٥ / ٢٠٩٩ ، معجم مقاييس اللغة ٢ / ٥٧١ ، لسان العرب ١٣ / ١١٤ - ١١٥

والفرق بين هذين اللفظين وبين الزينة ان الزينة فيها ماهو خلقي ومنها ماهو مكتسب ومثال الزينة الخلقية للمرأة حسن خلقة الوجه اما الزينة المكتسبة فهي ماتحاوله المرأة في تحسين خلقتها كالحلي والكحل والخضاب ونحوه (١)

وبذلك تبين ان الزينة تكون بزيادة منفصلة عن الاصل قال تعالى (خُذُوا زِينَتَكُمْ) (٢) وقال تعالى (زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ) (٣) اي بكواكب (٤) فالكواكب منفصلة عن السماء .

- اما الحسن والجمال فانها تكون في اصل الخلقة كما في قوله تعالى (وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ) (٥) اي خلقكم في احسن صورة وقال تعالى (وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِيْنَ تَرِيْحُوْنَ وَحِيْنَ تَسْرَحُوْنَ) (٦) فجمال الانعام والدواب جمال خلقه

اما الفرق بين الحسن والجمال فهو ان الحسن في الاصل صورة ثم استعمل في الافعال والاخلاق والجمال في الاصل للافعال والاخلاق والاحوال الظاهرة ثم استعمل في الصور (٧)

- (١) الجامع لاحكام القران المؤلف : ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرج الانصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفي : ٦٧١) تحقيق : احمد البردوني _ ابراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية _ القاهرة ، ط٢ ، ١٣٨٤ ، ج١٢ / ٢٢٩ .
- (٢) سورة الاعراف الاية : ٣١
- (٣) سورة فصلت الاية : ١٢
- (٤) الجامع لاحكام القران ١٥ / ٣٤٥
- (٥) سورة غافر الاية : ٦٤
- (٦) سورة النمل الاية : ٦
- (٧) الفروق في اللغة المؤلف : الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد ابو هلال العسكري (المتوفي : ١٠٠٥) تحقيق : جمال عبد الغني مدغمش ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٢ ، ط١ ، ص٢٥٧ .

تعريف الزينة اصطلاحا :

تكاد تتفق عبارات العلماء في تعريف الزينة في الاصطلاح وفيما يلي استعراض لهذه العبارات

اولا تعريف الزمخشري :

عرف الزمخشري الزينة بانها الثياب وكل ما يتجمل به (١)

ثانيا: تعريف القرطبي:

عرف القرطبي الزينة بانها ما تحاوله المرأة في تحسين خلقتها كالثياب والحلي والكحل والخضاب (٢)

ثالثا : تعريف الشوكاني :

عرف الشوكاني الزينة بانها ما يتزين به الانسان من ملابس او غيره من الاشياء المباحة (٣)

رابعا: تعريف ابن عابدين :

عرف ابن عابدين الزينة بانها ما تزينت به المرأة من حلي وكحل (٤)

تعريف الزينة الاصطلاحي :اسم جامع لكل شي يزين به لأجل تحسين الهيئة هذا وقد عرف صاحب معجم

لغة الفقهاء الزينة بانها التجمل والتحسين بزياده اشياء على الاصل (٥)

- (١) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل المؤلف : ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (المتوفي : ٥٨٣) تحقيق : محمد بن عمر الزمخشري ، دار المعرفة ، ١٤٣٠ ، ط ٣ ج ٢ / ٧٦
- (٢) الجامع لأحكام القرآن : ٢٢٩ / ١٢
- (٣) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني (المتوفي : ١٢٥٠) تحقيق : يوسف الغواش ، دار المعرفة ، ١٤٢٨ ، ط ٤ ، ج ٢ / ٢٠٠
- (٤) در المختار على الدر المختار المؤلف : محمد امين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفي : ١٢٥٢) تحقيق : عادل احمد عبد الموجود - علي محمد معوض ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٢ ، ج ٣ / ٥٣١
- (٥) معجم لغة الفقهاء المؤلف : محمد رواس قلنجي حامد صادق قنبيي ، دار النفائس ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٤٠٨ ، ص ٢٣٥ .

المطلب الثاني

حكم الزينة وادلة مشروعيتها

ويتضمن هذا المطلب مطلبين

المطلب الأول: حكم الزينة

الأصل في التزين الاستحباب اذ لم يمنع منه مانع شرعي وهذا هو الذي رص عليه كل من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة (١)

قال الرازي :- ان جميع أنواع الزينه مباح مأذون في استعماله الا ما خصه الدليل أي منعه ونها عنه (٢)

تقول الدكتورة عائشة عبد الرحمن :وليس صحيحاً ما يغلب على الظن من العناية بالمظهر لباساً وزينة يجافي شخصية المسلم وما يجافئها فيما تعلمت من الكتاب والسنة الا الترف والسرف والتبرج والخيلاء فإن اتقاه المؤمن فلا حرج عليه في ان يعتني بمظهرة ويأخذ زينه تجميلاً وتهذيباً لا عن شهرة وخيلاء (٣)

وعلى ذلك فالزينة مندوب اليها والإسلام دين الفطرة يدعو الى النظافة والتزيين في جميع أحوال الناس وعامتهم خاصة المرأة المتزوجة في بيتها وهذا مانصت عليه الايا القرآنية والاحاديث الشريفة ومع ذلك فإن الشرع الحنيف قد قيد المرأة في بعض الاحكام الشرعية للزينة .

(١) شرح القدير المؤلف :- محمد بن عبد الواحد اليواسي السكندري كمال الدين بن الهمام المتوفي ٨٦١ هـ المحقق :- عبد الرزاق غالب المهدي. دار الفكر ، بيروت، ط٢، ج، ع ص ٣٢

(٢) التفسير الكبير المؤلف :- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفي ٦٠٦ هـ . المحقق علي سامي النشار - دار الفكر ط١ ص ٢٣ / ٢٠٦

(٣) عائشة عبد الرحمن الشخصية الإسلامية المتوفية ١٩٩٨ ، دار العلم للملايين بيروت ط٣ ص ٢٤١

المطلب الثاني : ادلة مشروعية الزينة

وردت آيات واحاديث كثيرة تتحدث عن الزينة وتؤكد مشروعيتها منها

اولاً: الأدلة من القران الكريم ((يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سِوَاتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۗ)) (١)

وجه الدلالة

يتمن الله سبحانه وتعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والزيبين فاللباس ستر للعورات والزيب هو ما يتجمل به ظاهراً فالأول من الضروريات والأخر من المكملات والزيادات (٢)

فالريش لباس الزينة استعارة من لباس الطير لانه لباسه وزيبته أي انزلنا عليكم لباسين لباس يوارى سوءاتكم ولباساً يزينكم لان الزينة فرض صحيح قال تعالى ((لَتَرْكَبُوهَا زِينَةً)) (٣) ولكم فيها جمالاً (٤)

وبذلك توحى الاية الكريمة بان ستر العورة وزينة التجميل من الحكمة الإلهية في حكمتين الانسان من مادة اللباس وصناعته ومن طلب التقوى ومراعاة حق الله (٥)

(١) سورة الأعراف آية ٢٦

(٢) تفسير القرآن الكريم (ابن كثير) المؤلف :- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري المتوفي ٧٧٤ هـ المحقق :- محمد حسين شمس الدين :- دار المعرفة بيروت ط ١ ، ج ٢ ص ٢٠٧

(٣) سورة النحل الآية: ٨

(٤) الرازي التفسير الكبير ١٤ / ١٥ والاية من سورة النحل الآية ٦

(٥) تفسير القرآن الكريم شتلوت محمود (المتوفي ١٩٦٣) :- دار القلم ، القاهرة ط ٢ ، ص ٤٨٣ .

٢ - قوله تعالى

((يَبْنِيْ ءَادَمَ خُدُوًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ (31))) (١)

وجه الدلالة :

في هذه الآية الكريمة امر الله سبحانه وتعالى بأخذ الملابس وهو زينة الانسان عند مواقع العبادة الله تعالى (٢) فالمسلم يأخذ احسن هيئاته للصلاة لان الصلاة مناجات الرب فيجب التزيين والتعطر كما يجب التستر والتطهر (٣) فهذه الآية مقررة لوجوب اتخاذ الملابس للستر ولزينة التجميل وإظهار نعمة الله على عباده (٤) فبهذا يحفظ الانسان مكانة وميزه عن سائر الحيوانات (٥) وهذا يدل على مشروعية الزينة

ثانياً :- الأدلة من السنة النبوية

وردة في السنة النبوية عدة احاديث شريفة تدل على مشروعية الزينة منها .

١ - عن عبد الله بن مسعود (٦) رضي الله عنه قال رسول الله ((صلى الله عليه وسلم))

((ان الله جميل يحب الجمال))(٧)

(١) سورة الأعراف الآية : ٣١

(٢) تفسير القرآن العظيم ٢٠٧/٢

(٣) تفسير القرآن الجليل المؤلف: أبو البركات النسقي عبد الله بن احمد (المتوفي ٧١هـ) تحقيق محمود احمد البطاراوي شرف الدين محمود خطاب المطبعة الاميرية ببولاق القاهرة الطبعة (ت،ط) ١٠٥/ ٧

(٤) تفسير المنار المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفي ١٣٥٤هـ) المحقق :- إبراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية بيروت الطبعة (ت،ط) ٣٣٨/٧ .

(٥) تفسير القرآن الكريم ص ٤٨٤

(٦) عبد الله بن مسعود كتاب الاعلام المؤلف :-خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفي ١٣٩٦هـ) المحقق ت دار العلم الملايين ط ١٥٥ ، ١٣٧/٤

(٧) صحيح مسلم المؤلف :- مسلم الحجاج بن أبو الحسن القشيري (المتوفي ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي دار النشر دار المغني الرياض ط ١ ، حديث رقم ١٤٧ ص ٦٠

وجه الدلالة :-

ان الله سبحانه وتعالى له الأسماء الحسنى وصفات الجمال والكمال وكل امره حسن جميل ١ ففي هذ الحديث الشريف دلالة على مشروعية الزينة والتجميل لان الله يحب الجمال

٢ - عن عبد الله بن عباس ٢ رضي الله عنه قال قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَ وَلَا بَعْدَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَصَدَّقُ بِخُرْصِهَا وَسِحَابِهَا ٣

وجه الدلالة :-

يدل الحديث الشريف على ان المرأة كانت تتزين وتتجمل بأنواع من الحلي في يدها ونحرها واذنها ولم ينكر عليها رسول الله ﷺ ذلك وهذا يدل على مشروعيته الزينة المباحة للنساء ٤

٣ - عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال :- كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سبراء ٥ فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجه فشققتها بين نسائي ٦

- (١) النووي أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري شرح صحيح مسلم دار الفكر بيروت ط٣
- (٢) عبد الله بن عباس هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب قرشي هاشمي الزركلي :الاعلام ٩٥/٤
- (٣) صحيح البخاري المؤلف محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (المتوفي ٢٥٦هـ) المحقق محمد بن زهير ناصر الناصر: دار ابن كثير سوريا دمشق ط١، ص٨٨٤ .
- الخرص: حلق صغير كم الذهب ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ١٦٩/٢
- السخاب قلادة تتخذ من مسك ومحلّب ليس فيها من اللؤلؤ و الجواهر شيء الن منظور لسان العرب ٤٦١/١
- (٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (المتوفي ٨٥٢هـ) المحقق عبد العزيز بن عبد الله بن باز محمد فؤاد عبد الباقي :دار المعرفة ،بيروت ط١ ج١٠ ص٣٣٠
- (٥) سبراء :أي فيها خطوط من حرير القز . ابن الازدي محمد بن ابي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن الازدي الحميدي :-تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم تحقيق :- زبيدة محمد سعيد عبد العزيز مكتبة السنة ،القاهرة ط١ ج١، ص٧

وجه الدلالة :-

في الحديث الشريف دلالة على ان المرأة كانت تلبس الحرير من الثياب ويعد الحرير من الزينة التي تنتزين بها النساء وهذا يدل على مشروعية الزينة

٤ - عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عبد الله بن عواف جاء الى رسول الله ﷺ وبه اثر صفرة ١ فسأله الرسول ﷺ فأخبره انه تزوج امرأة من الأدخار

وجه الدلالة :-

في الحديث الشريف دلالة على ان المرأة كانت تستعمل الاصباغ وتنتزين بها وفي هذا الحديث دلالة على مشروعية الزينة

-
- (١)الصفرة :- نوع من الطيب مخلوط بزعفران اصفر :- الفائق في غريب الحديث المؤلف :- أبو القاسم محمود بن عمرو بن احمد الزمخشري (المتوفي ٥٣٨هـ)
المحقق محمد علي البجاوي ، محمد أبو الفضل ، دار المعرفة ،لبنان ط٢ ،ج٢،ص١١٠
(٢)صحيح البخاري ،كتاب النكاح ،باب الصفرة للمتزوج ،حديث رقم ٥١٥٣ ،ج ٣ ،ص٣٦٢

المطلب الثالث

الحكمة من مشروعية الزينة و ضوابط استعمالها

يتضمن هذا المطلب مطلبان :

المطلب الاول : الحكمة من مشروعية الزينة

النفس الانسانية تميل الى الجميل من الاشياء وبالتالي فهي تميل الى الظهور بأجمل المظاهر والمرأة بفطرتها تحب ان تظهر جمالها والاسلام دين فطرة فليس في احكامه شيء يخالف الفطرة فكل احكامه وتشريعاته تلائم الفطرة السليمة وتناسبها لذلك جاء الاسلام يهتم بزينة المسلم ومظهره خاصة زينة المرأة لان الزينة بالنسبة للمرأة امر اساسي وتعتبرها من حاجتها الفطرية .

يقول الاستاذ سيد قطب : الزينة دلال للمرأة تلبسه لفطرتها فكل انثى مولعة ان تكون جميلة وان تبدو جميلة والزينة تختلف من عصر الى عصر و لكن اساسها في الفطرة واحد هو الرغبة في تحصيل الجمال واستعماله وتجليه للرجل ، والاسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية لكن ينظمها ويضبطها ويجعلها تتبلور في الاتجاه بها الى رجل واحد هو شريك الحياة ، يطلع منها على ما لا يطلع احد سواه ويترك معه في الاطلاع على بعض المحارم المذكورة في الآية [١] ممن لا يثير شهواتهم ذلك للاطلاع [٢]

والحكمة من استيعاب الزينة للزوجة هو لاجل ان تحلو الزوجة في عين زوجها ويراهها دائما في صورة تجذبه اليها وتحببه فيها وفي ذلك دوام للمعية والمودة بينهما [٣] .

(١) قوله تعالى : " وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ " (سورة النور : ٣١) .

(٢) "في ضلال القرآن " للمؤلف : سيد قطب حسن الشاربي (المتوفي سنة ١٣٨٥ هـ) تحقيق : علي بن نايف الشحود ، الناشر : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٧ ، ١٣٩١ هـ ، ٥٩/٦ .

(٣) " المفصل في احكام المرأة والمبين المسلم في الشريعة الاسلامية " للمؤلف : عبد الكريم زيدان (المتوفي ٢٠١٤ م) ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ ، ٣٤٨/٣ .

المطلب الثاني : ضوابط استعمال الزينة

اباح الاسلام للمرأة ان تتجمل و تتزين لكن ضبط هذه الزينة بضوابط بحيث تكون مقبولة شرعاً وتلبي فطرة المرأة وتناسب انوثتها ومن هذه الضوابط [١] :

١. ان لا تتعارض هذه الزينة مع نص شرعي : الاصل في الاشياء الاباحة ما لم يرد دليل الحرمة [٢] فالاصل فيما خلق الله تعالى اشياء ومنافع هو الاباحة لا الحرمة الا ما ورد في نص صحيح صريح من الشارع بتحريمه .

قال تعالى : " اَلَمْ تَرَوْا اَنَّ اللّٰهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَاَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبٰطِنَةً ۗ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللّٰهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتٰبٍ مُّنبِرٍ " [٣] . فالله تعالى خلق هذه الاشياء وسخرها للانسان مما حرم عليه الاجرنيات منها لسبب وحكمة .

٢. ان لا يقصد بها التشبه بالنساء الكافرات : لا يجوز للمرأة المسلمة ان تكون تبعاً للنساء الكافرات وتقلدن فيما هو من خصائصهن او مقدس عندهن . عن عبد الله بن عمر [٤] (رضي الله عنهما) - ان الرسول محمد (ﷺ) - قال : " من تشبه بقوم فهو منهم " [٥] .

(١) " المرأة المسلمة امام التحديات " للمؤلف : احمد عبد العزيز الحصين ، الناشر : دار عالم الكتب ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٢٥ هـ ، ص ١٦٠ .

(٢) "الاشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية " المؤلف : جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي (المتوفي : ٩١١ هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩ هـ ، ص ١٣١ .

(٣) سورة لقمان - اية (٢٠) .

(٤) " عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي " ، الزركلي : الاعلام ١٠٨/٤٠ .

(٥) " سنن ابي داود " ، المؤلف : ابو داود سليمان الاشعث السجستاني (المتوفي : ٢٧٥ هـ) الناشر : بيت الافكار الدولية ، الرياض ، كتاب اللباس باب في لبس الشهرة ، حديث رقم ٤٠٣١ ص ٤٣١ ، في سننه صحيح رواه في سننه عن ابن عمر والطبراني في الاوسط عن حذيفة والالباني في الارواء حديث ١٢٦٩ .

٣. ان لا يكون فيها تشبه بالرجال : لقد خلق الله تعالى الانسان - الذكر والانثى - على فطرة ارتضاها لهما فلا يجوز ان تترجل المرأة و لا ان يتخلى الرجل عن رجولته .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ" [١]

٤. ان لا يكون فيها تغيير لخلق الله تعالى ومخالفة الفطرة :

خلق الله تعالى الانسان في احسن تقويم وهبئه وصوره ، فمهما سعى الانسان في تجميل وتغيير صورته وهيبته وجعلها افضل من الهيئة التي خلقه الله تعالى عليها فلن يستطيع بل يجد انه تشوه هذه الخلقة التي هي غاية في الاتقان ، قوله تعالى : " لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم " [٢] ، وقوله تعالى : " صنع الله الذي اتقن كل شيء " [٣] . لذلك حرم الله اي عمل في تغيير خلق الله تعالى . [٤]

و قد اقسام الشيطان ان يضل بني ادم وان يأمرهم بتغيير خلق الله تعالى ﴿ وَأَلْضَلُّهُمْ وَأُمْنِيَهُمْ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيُبَيِّتْكَنْ آدَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ۖ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾ [٥] .

٥. ان لا يكون فيها اسراف او تبذير :

اذا كانت المرأة المسلمة تأخذ المباح من الزينة فانه لا يجوز لها الاسراف في ذلك واضاعة المال بحيث يبذل في غير فائدة دينية او دنيوية واقبح من ذلك ان يبذل المال في الزينة المحرمة فترتكب المرأة في هذا محضورين :

(١) " صحيح البخاري " حديث رقم ٥٨٨٥ ، ص ١٤٨٥ ، صحيح اخرجه احمد و ابو داود الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ، الالباني : صحيح الجامع ، المؤلف : ابو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن ادم الاشقوردي الالباني (المتوفي ١٤٢٠هـ) ، الناشر : المكتب الاسلامي ، سنة النشر : ١٤٠٨-١٩٨٨ ، ط ٢٠٣ / ٩٠٨ .

(٢) سورة التين - الاية (٤) .

(٣) سورة النمل - الاية (٨٨) .

(٤) " الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الاربعة " للمؤلف : محمد بكر اسماعيل (المتوفي ١٤٢٦) ، الناشر : دار المنار ، القاهرة ط ٢ ، ١٤١٨هـ ، ٤٤٥/٢ .

(٥) سورة النساء - الاية (١١٩) .

الاول : اضاءة المال

الثاني : ارتكاب المحرم

فعلى المسلم ان يحافظ على المال والا يطيعه والا يبذله الا فيما مصلحة له دينية او دنيوية قال تعالى (ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا) (سورة الاسراء – اية ٢٧) [١] فعن الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ [٢] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُفُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ" [٣]

٦- ان لا يكون فيه اضاءة للوقت :

جعل الاسلام الزينة وسيلة لا غاية لذا يجب ان يكون ذلك بقدر معين في النوع والوقت والمال والمسلمة مطالبة بحفظ وقتها لان الوقت هو الحياة وكما قيل من علامات المقت اضاءة الوقت .

قال رسول الله ﷺ : لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه؟ وعن علمه فيم فعل فيه؟ وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟ وعن جسمه فيم أبلاه [٤] .

٧- ان لا يكون فيه اي نوع من انواع مستحضرات التجميل ضرراً بالمرأة فإنه لايجوز استعماله لان الشريعة الاسلامية لا تقر الضرر وتمنح ما يكون فيه ضرر للمسلمين هذا وقد تبين ان كثيرا من انواع الزينة التي تستعملها للزينة تسبب لها الضرر مثل بعض انواع مساحيق التجميل والكريمات فهي غالبا تزيد من مشاكل البشرة وتزيد من حب الشباب لانها تغذي هذه البثور وتسبب الشيخوخة المبكرة والحساسية ، كذلك الالوان التي توضع حول العين هي عبارة عن مواد تسبب التسمم المزمن [٥] .

(١) (سورة الاسراء – اية ٢٧)

(٢) المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن مسعود الثقفي ابو عبد الله ، كتاب الاعلام للزركلي ٢٧٧/٧

(٣) صحيح البخاري : كتال الاستفراض ، باب ما ينهى عن اضاءة المال ، حديث رقم ٥٩٧٥ ، ص ١٥٠١ .

(٤) الجامع الصحح سنن الترمذي للمؤلف : محمد بن عيسى ابو عيسى السلمي ، المحقق : احمد محمد شاكر ، الناشر : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الاحاديث مذيلة بأحكام الالباني عليها ، حديث رقم ٤٠٢٤١٧ / ٦١٢ .

قد يدخل في تركيبها مواد كيميائية مما ينتج عنها تقرحات في القرنية [١] قال رسول الله ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار " [٢] .

٨ - ان لا تكون بمادة نجسة او محرمة :
الاسلام يحث على الطهارة والنظافة و يرفض النجاسات و يمنع التعامل بها واستعمالها في الحديث الشريف :
" ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فيقول يا رسول الله ارابت شحوم الميت فإنه يطلى بها السفن ويستصبح بها [٣] فقال لعن الله اليهود حُرمت الشحوم عليهم فباعوها واكلوا اثمانها[٤] " فأذا كانت المواد نجسة فيحرم استعمالها في طلي اسفن فكيف يجوز استعمالها في طلي الوجه ، فالزينة التي تدخل صناعتها مادة نجسة فهي محرمة ولا يجوز استعمالها بأتفاق العلماء [٥] فقد ثبتت التقارير ان معظم كريمات الوجه والكريمات المغذية مصنعة من انسجة اجنة الانسان التي هي في حكم الميتة ، وذلك لاضافة البروتين اليها عن طريق عمليات الاجهاض وبيع الاجنة الى التراكات الخاصة بجمال البشرة وصناعة الصابون [٦].

٩- ان تكون الزينة للزوج بالدرجة الاولى
حسن اسلام الزوجة ان تتجمل لزوجها بما يتناسب مع الفطرة ، فعلى لزوجة تن تظهر امام زوجها بالمظهر اللائق بحيث تقع عينه على ما يسره منها و التقصير في ذلك هو تقصير في حق الزوج ، فالمرأة المسلمة لا تظهر زينتها الا لزوجها ولمن اجاز الشرع لهم النظر اليها ولا نظرها اما الاجانب والعزباء لما في ذلك من اضرار كثيرة على المجتمع ونشر الفساد والزيلة [٧]

- (١) فقه السنة للنساء" المؤلف :سالم كمال بن السيد ،مكتبة دار البيان الحديثة ، الطائف ١٤٢٢ هـ ،ص ٤٢٧ .
وكتاب " مكانة المرأة في الاسلام" المؤلف : عبيد منصور الرفاعي ،مكتبة الدار العربي للتراث ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ ،ص ٢٩ .
(٢) سنن الدارقطني " المؤلف :ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهزي بن مسعود بن النعمان (المتوفي ٣٣٥هـ) المحقق :شعيب الارناؤوط ،حسن عبد المنعم الشلبي ،عبد اللطيف حرز الله ،احمد برهوم الناشر :مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ ،حديث ٣٠٧٩ ، ٥١/٤ ، صححه الالباني ، محمد ناصر : "ارواء الغليل تخريج احاديث منار السبيل " ، ٢٧٤/٨ .
(٣) سيتصبح بها :ينفع لها ، " مختصر اختلاف العلماء " المؤلف : الطحاوي احمد بن محمد (المتوفي ٩٣٣م) المحقق :عبد الله نذير احمد ،دار البشائر الاسلامية بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٧ هـ ، ٩٢/٣ .
(٤) صحيح البخاري :باب بيع الميتة والاصنام ،حديث رقم ٢٢٣٦ ،ص ٥٣٣ ،المصنف في الاحاديث والاثار المؤلف :ابو بكر ابن ابي شيبة (المتوفي ٢٣٥ هـ) المحقق :كمال يوسف الحوت ،الناشر :مكتبة الرشيد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ ، ٤٠٩/٧ .
(٥) اللباب في شرح الكتاب المؤلف : الغنيمي عبد الغني(المتوفي ١٢٩٨ هـ) تحقيق :محمود امين النواوي ، دار الكتاب العربي بيروت ، ٤٩/١ بداية المجتهد ونهاية المقصد المؤلف أبو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد رشيد القرطبي (المتوفي ٥٩٥ هـ) دار الفكر ،بيروت ٣٤/١
(٦) زينة المرأة في الشريعة الإسلامية المؤلف : عبيد أيوب الحلو معهد الانماء العربي ص ٣٢
(٧) المرأة المسلمة امام التحديات المؤلف :الحصين ص ١٦٠

المطلب الرابع

مفهوم الوجه وحدوده

تعريف الوجه لغة : الواو والجيم والهاء اصله واحد يدل على قابلية الشيء [١] وهو معروف والجمع وجوه و وجه كل شيء متقبل ، وفي التنزيل العزيز (فأينما تولوا فثم وجه الله) [٢] والوجه المحيا [٣] .
و وجه واليه في حاجة ارسله ، ويقال لقيه مواجهة و وجاهها : اي يقابل وجهه بوجهه ، وتوجه اليه توجهها :
اقبل وقصد و الجهة : النحو و الوجهة : القبلة [٤] ، و وجوه البلد : اشرافه ، و وجوه القوم سادتهم و يقال
هذا وجه الرأي اي هو الرأي نفسه و وجه الفرس : ما اقبل عليك من الرأس من دون منابت شعر الرأس و
وجه النهار اوله ، و وجه النجم : ما بدا لك منه و رجل ذو وجهين اذا لقي بخلاف ما في قلبه و رجل وجيه :
ذو وجاهة ، ويقال للرجل اذ كبر سنه قد توجه [٥]
تعريف الوجه اصطلاحاً : اول ما يبدو للناظرين من البدن وفيه العينان والانف والفم ، قيل : سمّي به لأنه
اشرف الاعضاء [٦] .

حدود الوجه : ما بين منابت شعر الرأس الى منتهى الجبين والذقن طولا ، ومن الاذن الى الاذن عرضا [٧]
لكن تحدث عن حكم ثقب الاذن لتعليق الحلبي فيها مع ان الاذن لا تدخل ضمن حدود الوجه ، لكن تعليقي الحلبي
بالاذن من الزينة التي تنزين بها المرأة ولما يضيفه الحلبي في الاذن من جمال لوجه المرأة .

(١) ابن فارس : مقاس اللغة ٢١٢/٦ .

(٢) سورة البقرة - الآية ١١٥ .

(٣) ابن منظور : لسان العرب ٥٥٥/١٣ .

(٤) " تهذيب اللغة " للمؤلف : محمد بن احمد بن الازهري (المتوفي ٣٧٠ هـ) المحقق : محمد عبد المنعم خفاجي ، محمود فرج
العقدة ، الناشر : دار المعرية ٣٥٠/٦ - ٣٥١ .

(٥) ابن منظور : لسان العرب ٥٥٦/١٣ .

(٦) " المفردات في غريب القران " المؤلف : ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني (المتوفي ٥٠٢ هـ) المحقق : صفوان
عدنان الداودي ، الناشر : دار القلم - دار النامية ، دمشق - بيروت ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ ، ص ٥٢٣ .

(٧) " تحفة الفقهاء " المؤلف لأمجد بن احمد بن ابي احمد السمرقندي (المتوفي : ٥٤٠ هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية ،
بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ ، ٩/١ . " حلية العلماء " المؤلف : محمد بن احمد الشاشي القفال (المتوفي : ٥٠٧ هـ) ، المحقق : ياسين
احمد دوادكة ، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ ، ١١٩/١ .

المبحث الثاني

تزيين الوجه بالأصباغ والحلي

المطلب الاول : الكحل واحكامه

المطلب الثاني : حكم طلاء الوجه بالمساحيق والاصباغ (المكياج) (١)

المطلب الثالث : استخدام المطعومات في تجميل الوجه

المطلب الرابع : تزيين الوجه بالحلي

(١) مكياج : كلمة فرنسية الاصل وتعني استعمال مواد خاصة من الوان واصباغ ومظاهر اخرى معجم
ودراسة في العربية المعاصرة المؤلف : ابراهيم السامرائي : مكتبة لبنان ، ناشرون ، بيروت ، ط ١ ن
٢٠٠٠ ، ص ٤٠

المطلب الاول

الكحل واحكامه

اولا : تعريف الكحل وانواعه :
الكحل لغة : ما يكتحل به ، والكحل : كل ما وضع في العين وليس بسائل كالاتمذ (١) ونحوه واكتحلت
المرأة وضعت الكحل في عينها والمكحلة : ما يوضع فيه الكحل (٢)
والاكتحال نوعان (٣)

النوع الاول : اكتحال يقصد به التداوي والعلاج وذلك لتقوية البصر وجلاء الغشاوة من العين وتنظيفها
وتطهيرها فهذا لا بأس به بل مما ينبغي فعله .
فعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال الرسول محمد (صلي الله عليه وسلم) البسوا من ثيابكم البياض
فأنها خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وان خير احكامم الاتمذ يجلو البصر وينبت الشعر (٤) .
قال ابن القيم (٥) : في الكحل حفظ لصحة العين وتقوية لنور البصر وجلاء لها وتلطيف للمادة الرديئة
واستخراج لها مع الزينة في بعض انواعه وله عند النوم فضل لاشتمالها على الكحل وسكونها عن الحركة
المضرة بها وخدمة الطبيعة لها وللاتمذ في ذلك خاصيته (٦)

-
- (١) الاتمذ : حجر صلب يرق : يستعمل في كحل العين وهو اسود الى حمرة يكون في الحجاز (الاعجاز العلمي في السنة
النبوية المؤلف : صالح بن احمد رضا ، مكتبة العبيكان ، ط١ ، ١٤٢١ ، ج١ / ١١١
تاج العروس المؤلف : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ابو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفي : ١٢٠٥) دار
الهداية ، ط٢ ، ١٩٤٨ ، ج٤ / ٢٥٤
دائرة معارف القرن العشرين المؤلف : محمد فريد وجدي (المتوفي : ١٩٥٤ م) ، دار الفكر ، بيروت ، ط٣ ، ١٩٧١ ، ج٨ /
١٠٢
(٣) فتاوى واحكام المرأة المسلمة المؤلف : ال كحيل مجدي فتحي ، مكتبة الصفا ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٢٤ ، ص ٣٠٣
(٤) ابو داود : سنن ابو داود ، كتاب اللباس ، باب الثياب ، حديث رقم ٤٠٦١ ، ص ٤٤٤ ، وقال الترمذي حسن صحيح .
الالباني ، صحيح الجامع ج١ / ٢٧٦
(٥) ابن القيم : هو محمد ابن ابي بكر ابن ايوب ابن سعد الزرعي شمس الدين الزركلي : الاعلام ج ٦ / ٢٨٠
(٦) زاد المعاد في هدى خير العباد المؤلف : محمد ابن ابي بكر ابن ايوب بن سعد شمس الدين بن القيم الجوزية (المتوفي :
٧٥١) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ١٣٩٠ ، ج٣ / ١٨٤

النوع الثاني : اكتحال يقصد به الجمال والزينة ولا خلاف بين الفقهاء في جواز الاكتحال للنساء ولو بقصد الزينة ولكن وفق ضوابط الزينة (١)

واستحب الحنابلة والشافعية الاكتحال وترا (٢) عن ابي عباس - رضي الله عنه - قال كانت عند النبي محمد صلي الله عليه وسلم مكحلة يكتحل منها ثلاثا في كل عين (٣)

حكم اكتحال المرأة في الحج والعمرة وفي الحداد :

اختلف الفقهاء في حكم الاكتحال للمرأة المحرمة :

فالحنفية اجازوا الاكتحال في الاثمد للمحرمة بغير كراهية مادام بغير طيب فان كان بطيب اكتحلت منه مرة او مرتين فعليها صدقة فاذا كان اكثر فعليها دم (٤)

اما المالكية فقد حرموا الاكتحال للمرأة وان كان من غير طيب الا اذا كان لضرورة فان اكتحلت فعليها (٥) واجاز الشافعية والحنابلة الاكتحال مع الكراهية لانه زينة واشترطوا الحنابلة عدم قصد الزينة من الاكتحال (٦) ويبدوا ان الرأى الراجح هو راي المالكية لان الكحل يعتر زينة للمرأة سواء كان بطيب او من غير طيب اما اذا استخدمته لعلاج عينها ومداواتها فلا باس بذلك لانه يعد من باب الضرورة .

حكم اكتحال المرأة في الحداد.

اكتحال المرأة المعتدة من وفاة عند الفقهاء جائز لضرورة او حاجة اما اذا كان بقصد الزينة فالأ عدم جوازه وفي هذه الحالة نكتحل ليلا ونغتسل نهارا (٧) عن ام عطية (٨) قالت كنا ننهي ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب (٩)

(١) التاج والاكليل المؤلف : محمد يوسف ابن ابي القاسم العبدري الغرناطي (المتوفي : ٨٩٧) دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٨ ، ج١ / ١٩٧

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين المؤلف : يحيى بن شرف النووي (المتوفي : ٦٧٦) المكتب الاسلامي ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٥ ، ج٣ / ٢٣٤ .

شرح العمدة المؤلف : احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبدالله بن ابي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي (المتوفي : ٧٢٨) تحقيق : سعود ابن صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٣ ، ج١ / ٢٢٥

(٣) سنن الترمذي : كتاب اللباس ، باب ماجاء في الاكتحال ، حديث ١٧٥٧ ، ج٤ / ٢٣٤

(٤) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق المؤلف : عثمان بن علي بن فخر الدين الزيلعي (المتوفي : ٧٤٣) دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٠ ، ج٢ / ٣٥٤

(٥) حاشية الدسوقي الشرح الكبير المؤلف : محمد بن احمد بن عرفة الدسوقي (المتوفي : ١٢٣٠) دار الفكر - بيروت ، (ت- ط) ج٢ / ٦١ .

(٦) الام المؤلف : الشافعي محمد بن ادريس بن عباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفي : ٢٠٤) دار المعرفه - بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٣ ، ج٢ / ١٥ .

(٧) بداع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف : علاء الدين بن سعود بن احمد الكاساني الحنفي (المتوفي : ٥٨٧) دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨٢ ، ج٣ / ٢٠٨ .

(٨) ام عطية : هي نسيبة بنت كعب ويقال بنت الحارث الاصابة في تميز الصحابة المؤلف : احمد بن علي بن حجر ابو الفضل العسقلاني الشافعي (المتوفي : ٨٥٢) تحقيق : علي محمد الجاوي ، دار الجبل ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٢ ، ج٨ / ٢٦١

(٩) صحيح البخاري ، كتاب الطلاق ، باب القسط للحادة عند الطهر حديث رقم ٥٣٤١ ، ص ١٣٦٠ حكم ط

المطلب الثاني

حكم طلاء الوجه بالمساحيق او الاصباغ (المكياج)

حكم استخدام المرأة لمساحيق التجميل (المكياج)
للفقهاء اقوال في حكم صبغ الوجه بالاصباغ حيث تشير هذه الاقوال الى جواز استعمالها لكن بعض الفقهاء اجازوا استعمالها للمرأة المتزوجة وبإذن زوجها .
قالت الحنفية يجوز الحف (١) والتحمير والنقش(٢) والتطريف (٣) بإذن الزوج لانه من الزينة (٤) قال الامام النووي : يجوز للمرأة المتزوجة تحمير الوجنتين والحف وتطريف الاصابع وذلك كله بإذن الزوج وان لم يكن لها زوج فلا يجوز ذلك وان كانت ذات زوج وفعلته بغير اذنه فحرام ايضا وقيل : وجهان (٥) قال ابن مفلح : لها حلقه وحفضهن عليها وتحسينه بتحير نحوه (٦)
قال ابن الجوزي : اما لأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج فلا ارى بها باسا (٧)
قال الشوكاني : ان هذا التحريم انما هو الذي يكون باقيا فاما ما لا يكون باقيا كالكحل ونحوه من الخضابات فقد اجازه مالك وغيره من العلماء (٨)
يمكن تلخيص اراء الفقهاء السابقة بالقول ان استعمال المساحيق والاصباغ جائز للمرأة المتزوجة باذن الزوج اما غير المتزوجة فلا يجوز لها ذلك

-
- (١) الحف : ازالة الشعر من الوجه بالموس : لسان العرب ٩ / ٤٩
(٢) النقش : الاثر نقش الشيء لونه بالوان وزينه : المعجم الوسيط المؤلف : ابراهيم انيس – عبد الحليم منتصر – عطية الصوالحي – محد خلف الله ، مجمع اللغة العربية – مكتبة الشروق الدولية ، ط ٤ ، ٢٠٠٤ ، ج ٢ / ٩٥٥ .
(٣) التطريف : خضب اطراف الاصابع وتزينها . المعجم الوسيط ج ٢ / ٥٦٢
(٤) حاشية الطحاوي علي مراقي الفلاح المؤلف : احمد بن محمد بن محمد ابن اسماعيل الطحاوي (المتوفي : ١٢٣١ هج) تحقيق : محمد عبد العزيز الخالدي ، مكتبة البابي الحلبي – نصر ، ط ٣ ، ١٣١٨ ، ج ٤ / ١٨٦
(٥) المجموع شرح المذهب المؤلف : ابو زكريا محي الدين يحيى ابن شرف النووي (المتوفي : ٦٧٦ هج) دار الفكر ، ١٤٢٣ هج ، (ت، ط) ج ٣ / ١٤٠ .
(٦) الفروع وتصحيح الفروع الفروع المؤلف : محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج (المتوفي : ٧٦٣) تحقيق : عبدالله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٢٤ ، ج ٢ / ١٣٥
(٧) احكام النساء المؤلف : ابو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال (المتوفي : ٢٤١) تحقيق : عمرو عبد المنعم سليم ، مؤسسة الريان ، ط ١ ، ١٤٢٣ ، ص ٢٦
(٨) نيل الاوطار المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني (المتوفي : ١٢٥٠) تحقيق : عصام الدين الصباطي ، دار الحديث ، مصر ، ط ١ ، ١٤١٣ ، ج ٦ / ٣٤٣ .

فبعد ذكر الفقهاء السابقين في هذه المسألة ساذكر اقوال وفتاوى بعض العلماء المحدثين :
سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين عن حكم استعمال المكياج للزوج فاجاب تجمل المرأة لزوجها في الحدود
المشروعة من الامور التي ينبغي ان تقوم به فان المرأة كلما تجملت لزوجها كان ذلك ادعى الى محبته لها
والى الائتلاف بينهما وهذا مقصود الشارع فالمكياج اذا كان يجملها ولا يضرها فانه لابس به ولا حرج
(١) هناك من يستدل على جواز استخدام المرأة للاصباغ بالحديث الشريف : طيب الرجال ماظهر ريحه
وخفي لونه ، وطيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه (٢)
وجه الدلالة :

يبين هذا الحديث الشريف صفة طيب النساء بانه نوع من الاصباغ بلا رائحة تجمل المرأة بها وجهها وبناء
على ذلك يجوز للمرأة ان تزين وجهها بالمساحيق والاصباغ التي تخلو من الرائحة في حال خروجها من
بيتها . قال عبد الحلیم محمد ابو شقة في كتاب تحرير المرأة في عصر الرسالة : الشريعة لم تمنع الزينة لكن
رسمت لها ادابا وهي ان تكون لونا بلا رائحة فواحة لحديث طيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه (٣)
وتكون معتدلة غير صارخة وتكون مما تعارف عليه نساء المؤمنين واخيرا والا تقصد المرأة بزینتها
استدعاء شهوة الرجا لقوله تعالى

(ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاول) (٤)

وقال ابن حجر : ووجه التفرقة بين طيب الرجل وطيب المرأة ان المرأة مأمورة بالاستتار حال بروزها من
منزلها والطيب الذي له رائحة لو شرع لها لكانت فيه زيادة في الفتنة بها والمنع خاص بحالة الخروج
والحق بعض العلماء غير ذلك مما يلفت النظر اليها (٥) .

(١) فتاوى زينة المرأة والتجميل المؤلف : ابو محمد اشرف بن عبد المقصود ، اضواء السلف ، الرياض ،
ط١ ، ١٩٩٨ ، ص ٣٩

(٢) رواه الترمذي : قال حديث حسن ، سنن الترمذي ، كتاب الادب عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ،
باب ماجاء في طيب الرجال والنساء حديث رقم ٢٧٨٧ ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، دار احياء التراث
العربي ، بيروت ، ١٠٧ / ٥ ، صححه الالباني ، صحيح الجامع ٢ / ١٣١٠ .

(٣) تحرير المرأة في عصر الرسالة المؤلف : عبد الحلیم محمد ابو شقة ، دار القلم لنشر والتوزيع الكويت / القاهرة ، ط٤ ،
١٤١٦ ، ٢٦٣ / ٤ .

(٤) سورة الاحزاب الاية ٣٣

(٥) فتح الباري ١٠٧ / ٥

المطلب الثالث

استخدام المطعومات في تجميل الوجه

تقوم بعض النساء في استخدام المواد المطعومة كالعسل والحبة السوداء وزيت الزيتون والخضراوات وغير ذلك من الاطعمة في تجميل وتحسين وجهها مثل وضع القناع للوجه بغرض تغذية الوجه وتخفيف تجاعيده واعادة رونقه ونضارته ونعومته ، فما الحكم الشرعي في ذلك ؟

واجيب عن هذا السؤال بفتوى الشيخ ابن عثيمين حيث قال : من المعلوم ان هذا الاشياء من الاطعمة التي خلقها الله - عز وجل - لغذاء البدن فاذا احتاج الانسان الى استخدامها في شي اخر ليس بنجس كالعلاج فان هذا لا بأس به لقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا (١) فقوله تعالى لكم يشمل عموم الانتفاع اذا لم يكن ما يدل على التحريم واما استعمالها للتجميل فهناك مواد اخرى يحصل التجميل بها سوى هذه فاستعمالها اولى وليعلم ان التجميل لا بأس به بل ان الله سبحانه وتعالى جميل يحب الجمال لكن الاسراف فيه حتى يكون اكبر هم الانسان بحيث لا يهتم اله به ويغفل كثيرا عن مصالح دينه ودنياه من اجله فهذا امر لا ينبغي لأنه دخل في الاسراف والاسراف لا يحبه الله - عز وجل - (٢) .

وخلاصة القول : يظهر لي جواز استعمال الاطعمة كالأعشاب والخضراوات والفواكه وغيرها في علاج البشرة وتجميلها مادام ذلك يؤدي الى نفع وفائدة واستعمال هذه الاطعمة في تجميل الوجه من استخدام ادوات التجميل الاخرى لفائدتها للبشرة وخلوها من الضرر

(١) صورة البقرة الاية : ٢٩

(٢) فتاوى زينة المرأة والتجميل ص ٤٤

المطلب الرابع

تزيين الوجه بالحلي :

اولا : ثقب الاذن وتعليق الحلي فيها :

بينت في هذا المطلب حكم ثقب الاذن وتعليق الحلي فيها مع ان الاذن لاتدخل ضمن حدود الوجه لكن تعليق الحلي بالاذن من الزينة التي تتزين بها المرأة ولما يضيفه الحلي في الاذن من جمال لوجه المرأة .

فقد اختلف العلماء في حكم ثقب اذن الانثى للحلي ولهم في ذلك قولان :

القول الاول : يجوز ثقب اذن الانثى للحلي وهو قول الحنفية (١) والمالكية (٢) وجمهور الحنابلة (٣)

القول الثاني : لايجوز ذلك وهو قول الشافعية (٤) ورواية عند الحنابلة وقال به ابن الجوزي (٥)

ادلة القول الاول :

- ١- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم اتى النساء فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها (٦) وفي لفظ للبخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ايضا قال : امرهن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالصدقة فرايتهن يهوين الى اذانهن وحلوقهن (٧)

(١) حاشية ابن عابدين ٤٥ / ٦

(٢) حاشية الخرشي المؤلف : محمد ابن عبدالله الخرشي المالكي (المتوفى : ١١٠١) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٧ م ، ١١٨ / ٥

(٣) الانصاف المؤلف : علاء الدين ابو الحسن علي ابن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحمبلي (المتوفى : ٨٨٥ هـ) التحقيق : محمد حامد الفقي ، دار احياء التراث العربي - ط ٢ ، ١٣٥٧ م - ١٩٥٦ م - ط ١ ، ١٢٥ / ١

(٤) حواشي الشرواني المؤلف : عبد الحميد الشرواني ، دار الفكر ، بيروت ، ٢٨٢ / ٣

(٥) احكام النساء ، ص ٣٠ .

(٦) حديث صحيح ، سبق تخريجه ص ٢١ ، الخرس : حلق صغير من الذهب معجم مقاييس اللغة ١٦٩ / ٢ السخاب : قلادة تتخذ من قرنفل ومسك ومحلب وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء : لسان العرب ، ٤٦١ / ١

(٧) صحيح البخاري ، كتاب الباس ، باب القرط حديث رقم ٥٢٤٩ ، ص ١٣٣٦ .

وجه الدلالة :

في هذا الحديث الشريف دلالة على ان النساء كن يلبسن الحلي في اذانهم بعد ثقبها ودلالة على جواز ذلك لانه لو كان محرما لنهى عنه النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) او انكر فعله

ادلة القول الثاني :

استدل القالون بعدم جواز ثقب اذن الانثى للتحلي باذلة من القران الكريم والقياس والمعقول
١- من القران الكريم قوله تعالى : (ولاضلنهم ولامنينهم ولا مرنهم فليبتكن ءاذان الانعام ولامرنهم فليغيرن خلق الله) (١)

وجه الدلالة :

ان قطع الاذن وشقها وثقبها من امر الشيطان فان البتة هو القطع وثقب الاذن قطع لها فهو ملحق باذان الانعام فيكون حراما (٢) وقد تم الاعتراض على هذا القول باانه غير صحيح لان الحاق ثقب اذن الانثى بقطع اذن الانعام قياس مع الفارق حيث ان الاصل الذي يقاس عليه محرم وهو شرعة الشيطان وامره لان المشركين كانوا اذا ولدت الناقة خمسة ابطن وكان السادس ذكرا شقوا اذن الناقة وحرمو ركوبها ولم تطرد عن ماء ولاعن مرعى فشرع لهم الشيطان ذلك شريعة من عنده وهذا يختلف عن ثقب اذن الانثى للتحلي فهذا فيه مصلحة لها شهد الشرع بجوازها وهية تزين المرأة وتجملها

٢- القياس على الوشم : فقد قاسو ثقب الاذن على الوشم قال ابن الجوزي النهي عن الوشم تنبيه على ثقب الاذن وكثير من النساء سيتجزن هذا في حق البنات ويعلن باانه يحسنهن وهذا لايلتف اليه لان تعجيل اذى لافائدة منه فليعلم فاعل هذا انه اثم معاقب (٣)

(١) سورة النساء الاية : ١١٩

(٢) تحفة المودود المؤلف : ابن قيم الجوزية محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد الزرعي الدمشقي (المتوفي : ٧٥١هـ) تحقيق : عبد القادر الارناؤوط ، مكتبة دار البيان - دمشق ، ط ١ ، ١٣٩١م - ١٩٧١م ، ص ١١٣

(٣) احكام النساء ص ٣٠

وقد تم الاعتراض على هذا بان القياس على الوشم لا يصح لان الوشم فيه تغير لخلق الله لما هو باقي وثق الاذن ليس فيه تغير لخلق الله تعالى وانما يقصد منه التزين الذي شهد الشارع باباحته وكذلك لان الاذى المترتب على ثقب الاذن اخف من اذى المترتب على الوشم (١)

٣- اما المعقول ان في ثقب اذن الانثى جرحا مؤلم لا يجوز الا لحاجة والتحلي ليس فيه حاجة قال الغزالي (٢) لا ارى رخصة في تثقيب اذن الصبية لاجل تعليق حلق الذهب فيها لان هذا الجرح مؤلم ومثله موجب للقصاص فلا يجوز الا لحاجة مهمة كالحجامة والختام والتزين بالحلق غير مهم بالتعليقه على الاذن تفريط وفي المخانق (٣) والاسورة كفاية وهو حرام والمنع منه واجب (٤)

وقد تم الاعتراض على هذا الدليل غير مسلم به لان الالم الذي يترتب على ثقب اذن الانثى الم يسير لا يقاس في مقابل منفعة التحلي كذلك لا يسلم بعدم اهمية ثقب اذن الانثى للتحلي لان فيه حاجة للمرأة ومراعات لفطرتها في حب التزين والتحلي (٥) قال تعال (او من ينشؤا وهو في الخصام غير مبين) (٦)
تعليق الحلبي في الانف وغيره من مواضع الوجه :

تقوم بعض النساء بثقب الانف للتحلي بالذهب او الفضة او بغيرها من اجل التزيين او التجميل وهذا ما يسمى بالزمام .

سئل الشيخ ابن عثيمين عن هذه المسألة فاجاب : ان في ثقب انف الانثى من اجل الزينة مثلة (٦) وتشويه للخلة فيما نرى ولعل غيرنا لا يرى ذلك فان كانت المرأة في بلد يعد تحلية الانف فيها زينة وتجيلا فلا بأس بثقب الانف لتعليق الحلبي عليها (٧) .

(١) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء المؤلف : محمد خالد منصور ، دار النفائس - الاردن ، طه ، ١٤٢٠ هـ ، ص ١٩٤ .

(٢) الغزالي : هو محمد بن محمد بن محمد بن احمد ابو حامد الغزالي الطوسي النيسابوري ، الفقيه ، الصوفي ، الشافعي طبقات الشافعية المؤلف : ابو بكر بن احمد بن محمد بن عمر بن قاضي : تحقيق : الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب ، بيروت - ط ١ ، عام ١٤٠٧ هـ ٢٠٤/٢

(٣) المخانق : جمع مخنقة : وتعني القلادة : لسان العرب - ٩٢/١٠

(٤) نيل الاوطار : ١٥٥/٥

(٥) الاحكام المتعلقة بالنساء ص ١٩٤

(٦) صورة الزعفران الاية : ١٨

(٧) مثلة : اي تشويه في الخلة . لسان العرب ، ١١ / ٦١٠

(٨) فتاوى واحكام المرأة المسلمة . ص ٣٠٣

الخاتمة

إن المعنى اللغوي للزينة له علاقة بوجه أو بأخر بالمعنى الاصطلاحي، فالزينة تطلق على كل ما يتزين به الإنسان لتحسين الهيئة من لباس، وأدوات، ووسائل، ومواد يدهن بها الوجه والشعر والجسم. شرع الإسلام الزينة والتزين، إلا أنه جعل لهذه الزينة ضوابط بحيث تكون مقبولة شرعا، وتلبي فطرة المرأة، وتناسب أئوتتها. يجوز للمرأة تزيين وجهها بالكحل، ولا يجوز الاكتمال للمرأة المحرمة والحادة إلا للضرورة، لأن الكحل يعتبر زينة للمرأة . يجوز للمرأة تزيين وجهها بالأصباغ والمساحيق المختلفة، بشرط أن لا تكون ضارة بالبشرة، أو نجسة، أو فيها تدليس أو غش لأحد، وبشرط عدم تبرجها باستخدام هذه المساحيق والأصبغة حين خروجها من بيتها

المصادر والمراجع

- (١) معجم لغة الفقهاء المؤلف : محمد رواس قلنجي حامد صادق قنبيي ، دار النفائس ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٤٠٨ ، ص ٢٣٥ .
- (المتوفي : ١٢٥٠) تحقيق : يوسف الغواش ، دار المعرفة ، ١٤٢٨ ، ط٤ ، ج ٢ / ٢٠٠
- (٢) در المختار على الدر المختار المؤلف : محمد امين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي
- (٣) " المرأة المسلمة امام التحديات " للمؤلف : احمد عبد العزيز الحصين ، الناشر : دار عالم الكتب ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٢٥ هـ ، ص ١٦٠ .
- (٤) " صحيح البخاري " حديث رقم ٥٨٨٥ ، ص ١٤٨٥ ، صحيح اخرجه احمد و ابو داود الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ، الالباني : صحيح الجامع ، المؤلف : ابو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن ادم الاشقوردي الالباني (المتوفي ١٤٢٠ هـ) ، الناشر : المكتب الاسلامي ، سنة النشر : ١٩٨٨-١٤٠٨ ، ط ٢٠٣ / ٩٠٨ .
- (٥) ابن فارس : مقاس اللغة ٢١٢/٦ .
- (٦) الاثمد : حجر صلب يرق : يستعمل في كحل العين وهو اسود الى حمرة يكون في الحجاز (الاعجاز العلمي في السنة النبوية المؤلف : صالح بن احمد رضا ، مكتبة العبيكان ، ط ١ ، ١٤٢١ ، ج ١ / ١١١
- تاج العروس المؤلف : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ابو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفي : ١٢٠٥) دار الهداية ، ط ٢ ، ١٩٤٨ ، ج ٤ ، / ٢٥٤
- (٢) دائرة معارف القرن العشرين المؤلف : محمد فريد وجدي (المتوفي : ١٩٥٤ م) ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٧١ ، ج ٨ / ١٠٢
- (٧) فتاوى واحكام المرأة المسلمة المؤلف : ال كحيل مجدي فتحي ، مكتبة الصفا ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٢٤ ، ص ٣٠٣
- (٨) ابو داود : سنن ابو داود ، كتاب اللباس ، باب الثياب ، حديث رقم ٤٠٦١ ، ص ٤٤٤ ، وقال الترمذي حسن صحيح . الالباني ، صحيح الجامع ج ١ / ٢٧٦
- (٥) ابن القيم : هو محمد ابن ابي بكر ابن ايوب ابن سعد الزرعي شمس الدين الزركلي : الاعلام ج ٦ / ٢٨٠
- (٩) التاج والاكليل المؤلف : محمد يوسف ابن ابي القاسم العبدري الغرناطي (المتوفي : ٨٩٧) دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٨ ، ج ١ / ١٩٧
- (٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين المؤلف : يحيى بن شرف النووي (المتوفي : ٦٧٦) المكتب الاسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ ، ج ٣ / ٢٣٤ .
- شرح العمدة المؤلف : احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبدالله بن ابي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي (المتوفي : ٧٢٨) تحقيق : سعود ابن صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٣ ، ج ١ / ٢٢٥
- (١٠) سنن الترمذي : كتاب اللباس ، باب ماجاء في الاكتحال ، حديث ١٧٥٧ ، ج ٤ / ٢٣٤

- (٤) تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق المؤلف : عثمان بن علي بن فخر الدين الزليعي (المتوفي : ٧٤٣)
دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٠ ، ج ٢ / ٣٥٤
- (١١) حاشية الدسوقي الشرح الكبير المؤلف : محمد بن احمد بن عرفة الدسوقي (المتوفي : ١٢٣٠) دار الفكر
- بيروت ، (ت-ط) ج ٢ / ٦١ .
- (١٢) الام المؤلف : الشافعي محمد بن ادريس بن عباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف
المطلبي القرشي المكي (المتوفي : ٢٠٤) دار المعرفه - بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٣ ، ج ٢ / ١٥ .
- (٧) بداع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف : علاء الدين بن سعود بن احمد الكاساني الحنفي (المتوفي :
٥٨٧) دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨٢ ، ج ٣ / ٢٠٨ .
- (١٣) ام عطية : هي نسيبة بنت كعب ويقال بنت الحارث الاصابة في تميز الصحابة المؤلف : احمد بن
علي بن حجر ابو الفضل العسقلاني الشافعي (المتوفي : ٨٥٢) تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار الجبل ،
بيروت ، ط١ ، ١٤١٢ ، ج ٨ / ٢٦١
- (١٤) صحيح البخاري ، كتاب الطلاق ، باب القسط للحادة عند الطهر حديث رقم ٥٣٤١ ، ص ١٣٦٠ حكم
ط
- (١٥) الجامع لاحكام القران المؤلف : ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرج الانصاري الخزرجي
شمس الدين القرطبي (المتوفي : ٦٧١) تحقيق : احمد البردوني _ ابراهيم اطفيش ، دار الكتب المصرية
_ القاهرة ، ط٢ ، ١٣٨٤ ، ج ١٢ / ٢٢٩ .
- (١٦) سورة الاعراف الاية : ٣١
- (١٧) سورة فصلت الاية : ١٢
- (١٨) الجامع لاحكام القران ١٥ / ٣٤٥
- (١٩) سورة غافر الاية : ٦٤
- (٢٠) سورة النمل الاية : ٦
- (٢١) الفروق في اللغة المؤلف : الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد ابو هلال العسكري (المتوفي :
١٠٠٥) تحقيق : جمال عبد الغني مدغمش ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٢٢ ، ص ٢٥٧ .
- (٢٢) الصحاح المؤلف : ابو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري والفارابي (المتوفي : ٣٩٣ هـ) احمد
عبد الغفور عطار : دار العلم للملايين بيروت ، ط٤ ، ١٤٠٧ - ١٩٧٨ ، ج ٥ / ٢١٣٢ .
- (٢) معجم مقاييس اللغة المؤلف : احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ابو الحسين (المتوفي : ٣٩٥)
تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩ - ١٩٧٩ ، ج ٣ / ٤١
- (٣) المصباح المنير المؤلف احمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ابو العباس (المتوفي : ٧٧٠)
تحقيق عبد العظيم الشناوي ، المكتبة العلمية - بيروت ط٢ ، ج ١ / ٢٦١
- (٢٣) لسان العرب المؤلف : محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منصور الانصاري الرويفعي
الافريقي (المتوفي : ٧١١) تحقيق : عبدالله علي الكبير ، دار صادر - بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤ ، ج ١٣ /
٢٠١

(٢٤) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل المؤلف : ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (المتوفي : ٥٨٣) تحقيق : محمد بن عمر الزمخشري ، دار المعرفة ، ١٤٣٠ ، ط ٣ ج ٢ / ٧٦

(٢٥) حاشية ابن عابدين ٦ / ٤٥

(٢٦) سورة النساء الاية : ١١٩

(٢٧) تحفة المودود المؤلف : ابن قيم الجوزية محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد الزرعي الدمشقي (المتوفي : ٧٥١ هـ) تحقيق : عبد القادر الارناؤوط ، مكتبة دار البيان - دمشق ، ط ١ ، ١٣٩١ م - ١٩٧١ م ، ص ١١٣

(٢٨) صورة البقرة الاية : ٢٩

(٢٩) فتاوى زينة المرأة والتجميل ص ٤٤

(٣٠) فتاوى زينة المرأة والتجميل المؤلف : ابو محمد اشرف بن عبد المقصود ، اضواء السلف ، الرياض ، ط ١ ، ١٩٩٨ ، ص ٣٩

(٣١) رواه الترمذي : قال حديث حسن ، سنن الترمذي ، كتاب الادب عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ، باب ماجاء في طيب الرجال والنساء حديث رقم ٢٧٨٧ ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٠٧ / ٥ ، صححه الالباني ، صحيح الجامع ٢ / ١٣١٠ .

(٣١) تحرير المرأة في عصر الرسالة المؤلف : عبد الحلیم محمد ابو شقة ، دار القلم لنشر والتوزيع الكويت / القاهرة ، ط ٤ ، ١٤١٦ ، ٤ / ٢٦٣ .

(٣٢) قوله تعالى : " وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ " (سورة النور : ٣١) .

(٣٣) مكياج : كلمة فرنسية الاصل وتعني استعمال مواد خاصة من الوان واصباغ ومظاهر اخرى معجم ودراسة في العربية المعاصرة المؤلف : ابراهيم السامرائي : مكتبة لبنان ، ناشرون ، بيروت ، ط ١ ن ٤٠ ، ٢٠٠٠

(٣٤) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء المؤلف : محمد خالد منصور ، دار النفائس - الاردن ، ط ٥ ، ١٤٢٠ هـ ، ص ١٩٤ .

(٣٥) الغزالي : هو محمد بن محمد بن محمد بن احمد ابو حامد الغزالي الطوسي النيسابوري ، الفقيه ، الصوفي ، الشافعي طبقات الشافعية المؤلف : ابو بكر بن احمد بن محمد بن عمر بن قاضي : تحقيق : الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب ، بيروت - ط ١ ، عام ١٤٠٧ هـ / ٢٠٤ / ٢

(٣٦) المخائق : جمع مخنفة : وتعني القلادة : لسان العرب - ٩٢/١٠

(٣٧) نيل الاوطار : ١٥٥/٥

(٣٨) الحف : ازالة الشعر من الوجه بالموس : لسان العرب ٩ / ٤٩

(٣٩) النقش : الاثر نقش الشيء لونه بالوان وزينه : المعجم الوسيط المؤلف : ابراهيم انيس - عبد الحليم منتصر - عطية الصوالحي - محد خلف الله ، مجمع اللغة العربية - مكتبة الشروق الدولية ، ط٤ ، ٢٠٠٤ ، ج٢ / ٩٥٥ .

(٤٠) التطريف : خضب اطراف الاصابع وتزينها . المعجم الوسيط ج٢ / ٥٦٢

(٤١) حاشية الطحاوي علي مراقي الفلاح المؤلف : احمد بن محمد ابن اسماعيل الطحاوي (المتوفي :

١٢٣١ هـ) تحقيق : محمد عبد العزيز الخالدي ، مكتبة البابي الحلبي - نصر ، ط٣ ، ١٣١٨ ، ج٤ / ١٨٦

(٤٢) المجموع شرح المهذب المؤلف : ابو زكريا محي الدين يحيى ابن شرف النووي (المتوفي : ٦٧٦) دار الفكر ، ١٤٢٣ هـ ، (ت ، ط) ج٣ / ١٤٠ .

(٤٣) الفروع وتصحيح الفروع الفروع المؤلف : محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج (المتوفي : ٧٦٣) تحقيق :

عبدالله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٢٤ ، ج٢ / ١٣٥

(٤٤) احكام النساء المؤلف : ابو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال (المتوفي : ٢٤١) تحقيق : عمرو

عبد المنعم سليم ، مؤسسة الريان ، ط١ ، ١٤٢٣ ، ص ٢٦

(٨) نيل الاوطار المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني (المتوفي : ١٢٥٠) تحقيق : عصام

الدين الصبابطي ، دار الحديث ، مصر ، ط١ ، ١٤١٣ ، ج٦ / ٣٤٣ .

(٤٥) الصفرة :- نوع من الطيب مخلوط بزعفران اصفر :- الفائق في غريب الحديث

(٤٦) النووي ابو زكريا يحيى بن شرف بن مري شرح صحيح مسلم دار الفكر بيروت ط٣

(٤٧) سورة الأعراف الآية : ٣١

(٤٨) سورة الأعراف اية ٢٦

(٤٩) شرح القدير المؤلف :- محمد بن عبد الواحد اليواسي السكندري كمال الدين بن الهمام المتوفي ٨٦١ هـ

المحقق :- عبد الرزاق غالب المهدي . دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ج٤ ، ص ٣٢

(٥٠) فقه الستة للنساء" المؤلف : سالم كمال بن السيد ، مكتبة دار البيان الحديثة ، الطائف ١٤٢٢ هـ ، ص

٤٢٧ .

(٥١) "في ضلال القرآن" للمؤلف : سيد قطب حسن الشاربي (المتوفي سنة ١٣٨٥ هـ) تحقيق : علي بن

نايف الشحود ، الناشر : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط٧ ، ١٣٩١ هـ ، ٥٩/٦ .

(٥٢) "الاشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية" المؤلف : جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر

السيوطي (المتوفي : ٩١١ هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، الناشر : دار الكتب العلمية

، بيروت ، ١٤١٩ هـ ، ص ١٣١ .

(٥٣) التفسير الكبير المؤلف :- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفي ٦٠٦ هـ . المحقق علي سامي النشار - دار الفكر ط١ ص ٢٣ / ٢٠٦

(٥٤) الجامع لأحكام القرآن : ١٢ / ٢٢٩

(٥٥) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية المؤلف : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني

(٥٦) سورة البقرة - الآية ١١٥ .

(٥٧) سورة التين - الآية (٤) .

(٥٨) تفسير القرآن العظيم ٢٠٧/٢

(٥٩) تفسير القرآن الكريم (ابن كثير) المؤلف :- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري

المتوفي ٧٧٤ هـ المحقق :- محمد حسين شمس الدين :- دار المعرفة بيروت ط١ ، ج٢ ص ٢٠٧

(٦٠) حاشية الخرشبي المؤلف : محمد ابن عبد الله الخرشبي المالكي (المتوفى : ١١٠١) ، دار الكتب العلمية ،

بيروت ، ط١ ، ١٩٩٧ م ، ١١٨ / ٥

(٦١) الانصاف المؤلف : علاء الدين ابو الحسن علي ابن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحملي (

المتوفى : ٨٨٥ هـ) التحقيق : محمد حامد الفقي ، دار احياء التراث العربي - ط٢ ، ١٣٥٧ م - ١٩٥٦ م -

ط١ ، ١٢٥ / ١

(٦٢) حواشي الشرواني المؤلف : عبد الحميد الشرواني ، دار الفكر ، بيروت ، ٢٨٢ / ٣

(٦٣) احكام النساء ، ص ٣٠ .

(٦٤) حديث صحيح ، سبق تخريجه ص ٢١ ، الخرس : حلق صغير من الذهب معجم مقاييس اللغة ١٦٩/٢

السخاب : قلادة تتخذ من قرنفل ومسك ومحلب وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء : لسان العرب ،

٤٦١/١

(٦٥) سنن الدارقطني " المؤلف : ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهظي بن مسعود بن النعمان

(المتوفى ٣٣٥ هـ) المحقق : شعيب الارناؤوط ، حسن عبد المنعم الشلبي ، عبد اللطيف حرز الله ، احمد برهوم

الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٢٤ هـ ، حديث ٣٠٧٩ ، ٥١/٤ ، صححه الالباني ، محمد

ناصر : "ارواء الغليل تخريج احاديث منار السبيل " ، ٢٧٤/٨ .

(٦٦) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الصفرة للمتزوج ، حديث رقم ٥١٥٣ ، ج ٣ ، ص ٣٦٢

(٦٧) عبد الله بن عباس هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب قرشي هاشمي الزركلي : الاعلام ٩٥/٤

(٦٨) " المفصل في احكام المرأة والمبين المسلم في الشريعة الاسلامية " للمؤلف : عبد الكريم زيدان (

المتوفى ٢٠١٤ م) ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢ ، ١٤١٥ هـ ، ٣٤٨/٣

(٦٩) ابن منظور : لسان العرب ٥٥٥/١٣ .

- (٧٠) احكام النساء ص ٣٠
- (٧١) سورة النمل - الاية (٨٨) .
- (٧٢) سورة لقمان - اية (٢٠) .
- (٧٣) عائشة عبد الرحمن الشخصية الإسلامية المتوفية ١٩٩٨ ، دار العلم للملايين بيروت ط ٣ ص ٢٤١
- (٧٤) تفسير القرآن الجليل المؤلف: أبو البركات النسقي عبد الله بن احمد (المتوفي ٧١هـ) تحقيق محمود احمد البطراوي شرف الدين محمود خطاب المطبعة الاميرية ببولاق القاهرة الطبعة (ت،ط) ٧/ ١٠٥
- (٧٥) سورة النحل الاية: ٨
- (٧٦) سيتصبح بها :ينفع لها ، " مختصر اختلاف العلماء " المؤلف : الطحاوي احمد بن محمد (المتوفي ٩٣٣م) المحقق :عبد الله نذير احمد ،دار البشائر الاسلامية بيروت ، ط٢ ، ١٤١٧ هـ ، ٩٢/٣ .
- (٧٧) صحيح البخاري المؤلف محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (المتوفي ٢٥٦هـ) المحقق محمد بن زهير ناصر الناصر: دار ابن كثير سوريا دمشق ط١، ص ٨٨٤ .
- (٧٨) " الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الاربعة " للمؤلف : محمد بكر اسماعيل (المتوفي ١٤٢٦) ، الناشر : دار المنار ، القاهرة ط ٢ ، ١٤١٨ هـ ، ٤٤٥/٢ .
- (٧٩) " تهذيب اللغة " للمؤلف : محمد بن احمد بن الازهري (المتوفي ٣٧٠ هـ) المحقق : محمد عبد المنعم خفاجي ، محمود فرج العقدة ، الناشر : الدار المعربية ٦/ ٣٥٠ - ٣٥١ .
- (٨٠) " عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي " ، الزركلي : الاعلام ٤٠/ ١٠٨ .
- (٨١) سورة الاحزاب الاية ٣٣
- (٨٢) الرازي التفسير الكبير ١٤ / ١٥ والاية من سورة النحل الاية ٦
- (٨٣) تفسير المنار المؤلف :محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفي ١٣٥٤هـ) المحقق :- إبراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية بيروت الطبعة (ت،ط) ٣٣٨/٧ .
- (٨٤) صحيح البخاري :باب بيع الميثة والاصنام ،حديث رقم ٢٢٣٦ ، ص ٥٣٣ ،المصنف في الاحاديث والاثار المؤلف :ابو بكر ابن ابي شيبة (المتوفي ٢٣٥ هـ) المحقق :كمال يوسف الحوت ،الناشر :مكتبة الرشيد ، الرياض ، ط١ ، ١٤٠٩ هـ ، ٤٠٩/٧ .

(٨٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (المتوفي ٨٥٢هـ) المحقق عبد العزيز بن عبد الله بن باز محمد فؤاد عبد الباقي: دار المعرفة، بيروت ط ١٠ ج ١٠ ص ٣٣٠

(٨٦) " سنن ابي داود" ، المؤلف : ابو داود سليمان الاشعث السجستاني (المتوفي : ٢٧٥ هـ) الناشر : بيت الافكار الدولية ، الرياض ، كتاب اللباس باب في لبس الشهرة ، حديث رقم ٤٠٣١ ص ٤٣١ ، في سننه صحيح رواه في سننه عن ابن عمر والطبراني في الاوسط عن حذيفة والالباني في الارواء حديث ١٢٦٩ .

(٨٧) ابن منظور : لسان العرب ٥٥٦/١٣ .

(٨٨) الاحكام المتعلقة بالنساء ص ١٩٤

(٨٩) سورة الزغرف الاية : ١٨

(٩٠) بصائر ذوي التميز المؤلف مجدي الدين ابو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفي : ٨١٧) تحقيق : محمد علي النجار ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية لجنة احياء التراث الاسلامي - القاهرة ، ١٤١٦ - ١٩٩٦ ، ج ٣ / ١٥٥ .

(٩١) لسان العرب ٢٠١ / ١٣

(٩٢) الصحاح ٥ / ٢٠٩٩ ، معجم مقاييس اللغة ٢ / ٥٧١ ، لسان العرب ١٣ / ١١٤ - ١١٥

(٩٣) سورة النساء - الاية (١١٩) .

(٩٤) فتح الباري ١٠٧ / ٥

(٩٥) للباب في شرح الكتاب المؤلف: الغنيمي عبد الغني (المتوفي ١٢٩٨هـ) تحقيق: محمود امين النواوي ، دار الكتاب العربي بيروت، ٤٩/١ بداية المجتهد ونهاية المقصد المؤلف أبو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد رشيد القرطبي (المتوفي ٥٩٥هـ) دار الفكر ،بيروت ٣٤/١

(٩٦) تفسير القرآن الكريم شتلوت محمود (المتوفي ١٩٦٣) :- دار القلم ، القاهرة ط ٢، ص ٤٨٣ .

(٩٧) تفسير القرآن الكريم ص ٤٨٤

(٩٨) سيراء : أي فيها خطوط من حرير القز . ابن الازدي محمد بن ابي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن الازدي الحميدي :-تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم تحقيق :- زبيدة محمد سعيد عبد العزيز مكتبة السنة ، القاهرة ط ١ ، ج ١ ، ص ٧

(٩٩) " المفردات في غريب القرآن " المؤلف : ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني (المتوفي ٥٠٢ هـ) المحقق : صفوان عدنان الداودي ، الناشر : دار القلم - الدار النامية ، دمشق - بيروت ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ ، ص ٥٢٣ .

(١٠٠) زاد المعاد في هدى خير العباد المؤلف : محمد ابن بكر ابن ايوب بن سعد شمس الدين بن القيم
الجوزية (المتوفي : ٧٥١) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ١٣٩٠ ، ج ٣ /
١٨٤

(١٠١) عبد الله بن مسعود كتاب الاعلام المؤلف :-خير الدينبن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي
الدمشقي (المتوفي ١٣٩٦هـ) المحقق ت دار العلم الملايين ط١٥ ، ١٣٧/٤

(١٠٢) زينة المرأة في الشريعة الإسلامية المؤلف : عبيد أيوب الحلو معهد الانماء العربي ص٣٢

(٧) " تحفة الفقهاء " المؤلف لامحمد بن احمد بن ابي احمد السمرقندي (المتوفي : ٥٤٠هـ) ، الناشر : دار
الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ ، ٩/١ . " حلية العلماء " المؤلف : محمد بن احمد الشاشي القفال
المتوفي : ٥٠٧هـ) ، المحقق : ياسين احمد دواكدة ، الناشر : مؤسسة الرسالة بيروت ، ط١ ، ١٤٠٠ هـ ،
١١٩/١ .

(١٠٣) مثلة : اي تشويه في الخلقة . لسان العرب ، ١١ / ٦١٠

(١٠٤) المرأة المسلمة امام التحديات المؤلف :الحصين ص ١٦٠

(١٠٥) صحيح البخاري ، كتاب الباس ، باب القرط حديث رقم ٥٢٤٩ ، ص١٣٣٦ .

(١٠٦) صحيح مسلم المؤلف :- مسلم الحجاج بن أبو الحسن القشيري (المتوفي ٢٦١هـ) المحقق :محمد فؤاد
عبد الباقي دار النشر دار المغني الرياض ط١ ، حديث رقم ١٤٧ ص ٦٠

(١٠٧) فتاوى واحكام المرأة المسلمة . ص ٣٠٣

(١٠٨)(سورة الاسراء – اية ٢٧)

١ المنهج الوصفي في طريقة معتمدة من أجل الدراسة والتطل البلوغ الأهداف المطرية من

٢ النوع اللي هو المنهج الذي يقوم على تحليل الحملة بها أجرتها ورشيفة لي منها.

(١٠٩)الجامع الصحح سنن الترمذي للمؤلف : محمد بن عيسى ابو عيسى السلمي ، المحقق : احمد محمد شاكر
، الناشر : دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الاحاديث مذيبة بأحكام الالباني عليها ، حديث رقم
٤٠٢٤١٧ / ٦١٢ .

الخرص :حلق صغير كم الذهب ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ١٦٩/٢

السخاب قلادة تتخذ من مسك ومحلب ليس فيها من اللؤلؤ و الجواهر شيء الن منظور لسان العرب ٤٦١/١

(١١٠)صحيح البخاري : كتال الاستفراض ، باب ما ينهى عن اضاعة المال ، حديث رقم ٥٩٧٥ ، ص
١٥٠١ .

المحقق محمد علي البجاوي ، محمد أبو الفضل ، دار المعرفة ، لبنان ط ٢ ، ج ٢ ، ص ١١٠
(١١١) المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن مسعود الثقفي ابو عبد الله ، كتاب الاعلام للزركلي ٢٧٧/٧
المؤلف :- أبو القاسم محمود بن عمرو بن احمد الزمخشري (المتوفي ٥٣٨هـ)
وكتاب " مكانة المرأة في الاسلام" المؤلف : عبيد منصور الرفاعي ، مكتبة الدار العربي للتراث ، ط ١ ،
١٤٢١ هـ ، ص ٢٩ .